

OMCT

شبكة SOS ضد التعذيب

تقرير سندي

سند 2023-2022

Centre de Conseil OMCT مركز لجمعية





شبكة SOS ضد التعذيب



مركز للتوجيه OMCT Centre de Conseil

تقرير ساند 2023-2022

ساند تونس

3 نهج حسان بن نعمان حي
الحدائق، تونس 1002
الهاتف: +216 71 791 114
فاكس: +216 71 791 115

ساند صفاقس

شارع الهادي نورية،
بيرة سنتر،
الطابق الأول، شقة 14،
صفاقس 3000
الهاتف: +216 74 404 474
فاكس: +216 74 404 478

ساند الكاف

شارع منجي سليم،
فضاء زغلامي،
الطابق الأول شقة 2،
الكاف 7100
الهاتف: +216 78 223 022
فاكس: +216 78 225 052

المقدمة

في سبتمبر 2023، سوف تمر عشر سنوات منذ أن فتح سند أبوابه أمام أولئك الذين رأوا الجوانب المظلمة من الطبيعة البشرية والذين تعرضوا للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، والذين عانوا من الظلم وتركوا وحيدين.

يعمل "سند" منذ عشر سنوات على تحسين المساعدة و تقديمها مباشرة. شاملة ومصممة خصيصاً للضحايا وعائلاتهم. مستفيدو سند هم من خلفيات مختلفة ولكنهم يتشاركون جميعاً في نفس المشاعر في سعيهم لتحقيق العدالة وحاجتهم لاستعادة كرامتهم و الإنسانية وحياتهم الشخصية.

التعذيب والعنف المؤسساتي يخرقان العقد الاجتماعي بين المواطن وحاميه بحيث لم تعد الدولة قادرة على ضمان الأمن للأشخاص الذين يعيشون على أراضيها، فإن سند يريد أن يكون همزة الوصل بهدف استعادة الأمل والثقة، وتغيير المواقف والسلوكيات في المؤسسات.

على مدى السنوات العشر الماضية، أقام سند علاقات ثقة مع المؤسسات العامة ومنظمات المجتمع المدني المتخصصة والمهنيين المتفانين. و بما انه تقع على عاتق الدولة مسؤولية إصلاح الضرر الذي تسبب فيه المسؤولون العنيفون، فلن تتمكن من ضمان إعادة البناء و التأهيل إلا من خلال التعاون والشراكة الاستراتيجية. نشكر بحرارة شركائنا على الثقة والدعم الذي قدموه لنا من خلال مرافقة العديد من المستفيدين من سند بالصبر والاحترام واللين.

لقد عانت سند من أوقات عصيبة وواجهت محن -موجة من الوفيات المشبوهة في أماكن الاحتجاز، ومراعات طفيفة بين المواطنين العاديين وموظفي الدولة التي تحولت إلى مأساة، اضهاد المدافعين عن حقوق الإنسان أثناء المظاهرات، القمع الوحشي للأشخاص المشتبه في ارتكابهم جرائم الإرهاب ووصم الفئات المهمشة، بما في ذلك المهاجرون. القائمة طويلة وكل حدث مؤلم يظل سند رقيقاً موثوقاً به للمستفيدين منه على مر السنين وبشكل كلي. نحن نعلم أن استقلال القضاء معرض للخطر ونبذل قصارى جهدنا لإيجاد طرق مبتكرة لتحدي نظام العدالة ومكافحة الإفلات من العقاب. نتعلم من المدافعين عن حقوق الإنسان ذوي الخبرة مثل نائب رئيس منظمنا والأب الروح والصديق السيد مختار الطريقي، ونحن بدورنا نعمل على نقل معرفتنا وخبرتنا إلى المدافعين الشباب عن حقوق الإنسان. يسعدنا أن نكون قادرين على الاعتماد على دعم فريق متخصص من الأخصائيين الاجتماعيين وعلماء النفس والأطباء والمحامين الذين يشاركوننا قيمنا ونضالنا. شكرا لكم جميعاً!

نخص هذا الإصدار من تقرير سند لراضية نراوي، المعروفة بمكافحتها الدؤوبة ضد الظلم والأمل الذي جلبته لعدد لا يحصى من ضحايا التعذيب وعائلاتهم.

نحن مدينون لك بالاحترام والامتنان لعملك الملهم.

بكل صداقة واحترام
سند



الفهرس

09	سند-برنامج الاحاطة الشاملة ومتعددة الاختصاصات
13	المقدمة
16	سند في أرقام
20	سند الدعم
20	المساعدة الاجتماعية
23	الإدماج الاجتماعي والمهني
25	المساعدة النفسية
28	المساعدة الطبية
32	سند الحق
32	التراعات الجزائية
	غياب الإدانة من أجل التعذيب
	غياب المتهمين
	ضعف تعويض الضحايا
	القضاء العسكري
	التبعات الكبدية
44	التراع الإداري
	التراعات المتعلقة بمسؤولية الدولة
	تشدد القضاء الإداري في مادة توقيف التنفيذ
50	العدالة الانتقالية
	راشد جعيدان، مثال للعزيمة والصمود
52	سند الحق: وحدة للتحليل والمناصرة
56	الشكر


سند-برنامج الاحاطة الشاملة ومتعددة الاختصاصات

"سند" هو برنامج وضعته المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب سنة 2013 من أجل المساعدة المباشرة والمتعددة الاختصاصات لضحايا التعذيب أو/ وسوء المعاملة أو المعاملة اللاإنسانية أو الموهينة في تونس. ويهدف برنامج "سند" إلى تقديم المساعدة المباشرة لضحايا وإعادة إدماجهم اجتماعيا كما يهدف إلى مكافحة الإفلات من العقاب وإلى تعزيز قدرات المهنيين والفاعلين في المجتمع المدني في مجال حماية حقوق الإنسان. ويتعامل هذا البرنامج، من خلال مراكز التوجيه الثلاث في الكاف وصفاقس وتونس العاصمة، مع الضحايا المباشرين وغير المباشرين القادمين من كامل التراب التونسي من رجال ونساء وأطفال.

اكتسب برنامج "سند" الخبرة والتجربة المعمقتين في مرافقة ضحايا التعذيب وسوء المعاملة. ووعيا بوجاهة المقاربة الشمولية في دفع المتفيعين نحو إعادة التأهيل، يقدّم هذا البرنامج مساعدة متعددة الأوجه ومتكاملة في المجال الاجتماعي والنفسي والصحي والقانوني، إذ يعتبر الدعم الشامل للضحايا شرطا أساسيا لنجاح إستراتيجية النزاعات القضائية. ونظرا لطول الإجراءات ومشقتها بالنسبة للضحايا المشتكين، فإنّه من شروط نجاحها أن يتمكّن هؤلاء من متابعتها الى النهاية وهو أمر لا يتسّى إلا بالتوازي مع إعادة بناء حياتهم.

يتّصل المستفيدون ببرنامج "سند" بناء على توجيه من قبل مستفيدين آخرين أو من خلال الجمعيات الشريكة أو عبر الهيئة الوطنية للوقاية التعذيب أو كذلك بعد اقتراح المساعدة من فريق "سند" عند تلقي أو نشر معلومات حول حالات عنف.

وتتولّى مجموعة من المنشقين القانونيين والاجتماعيين من ذوي الخبرة، التكلّل بالمستفيدين من خلال الصياغة المشتركة لخطة تدلّل خاصة بكل منهم ومن خلال المتابعة المنتظمة لوضعياتهم. ويتم التكلّل بالضحايا بدعم من كامل فريق "سند" الذي يضمّ مديرة البرنامج والمسؤولة عن البرنامج والفريق القانوني "سند الحق" هو وحدة المتابعة القضائية لبرنامج "سند".





حسن الاستقبال

يستقبل فريق «سند» الأشخاص الذين تعرضوا للعنف من قبل أحد أعوان الدولة، بطريقة مهنية تراعي تأثير الصدمات عليهم. ويقدم الفريق عرضاً لمختلف خدمات وأساليب عمل «سند» مع أخذ حالة اضطراب ضحايا التعذيب والمعاملة وسوء المعاملة وشعورهم بعدم الأمان، بعين الاعتبار. يتميز عملنا بالتعاطف والصدق ونولي كل العناية لتوضيح إمكانيات وحدود برنامجنا. أمّا بالنسبة للأشخاص الذين لا يمكن أن يتلقوا الاحاطة من قبل «سند» فيتولى الفريق توجيههم الى منظمات أخرى مختصة ان تطّلب الأمر ذلك.



خطة خاصة للتدخل

تقع صياغة خطة تدخل خاصة بكل مستفيد حسب حالته. وترتكز الخطة المذكورة على حاجيات الضحية مع مراعاة حالتها الاجتماعية والاقتصادية وأثار الصدمات على أسرتها وأقاربها.


توضع خطة التدخل بالتشاور مع المهنيين المتدخلين مع امكانية مراجعتها وتعديلها وفق ما يطرأ من تطورات أو تعقيدات.



مرافقة فردية

يرافق فريق سند المستفيدين، حسب الخطة الموضوعة، أمام الإدارات العمومية والمنظمات المختصة و/أو أمام المهنيين المدعومين للتدخل. وقد تكون هناك حاجة الى مرافقة طويلة المدى في بعض الحالات. وبالفعل فإن آثار التعذيب خطيرة ومتعددة وطويلة الأمد بما قد يفرز احتياجات جديدة أثناء مسار الاحاطة.

يحتاج بعض المستفيدين وخاصة منهم الأكثر هشاشة مثل الأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والفتّر وكبار السن، الى الحصول على أقصى قدر من المساعدة.



التسيق مع مختلف المتدخلين

يعمل "سند" مع مجموعة من المهنيين الملتزمين، على تأمين الرعاية الشاملة والجيدة، فقد أنشأ شبكة من المحامين / المحاميات على ذمة البرنامج لمرافقة المستفيدين أمام العدالة. كما يتعاون "سند" مع أخصائيين في قطاع الصحة مثل الأطباء وأطباء النفس والأخصائيين النفسيين والاجتماعيين. توفر جمعية "أخصائيون نفسانيون العالم-تونس" الرعاية النفسية بكل سرية وعناية. ويتولى "سند" التنسيق مع الإدارات العمومية مثل مراكز الدفاع والإدماج الاجتماعي التابعين لوزارة الشؤون الاجتماعية والمستشفيات العمومية والهيئة العامة للسجون والإصلاح والهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب. وقد تبلورت علاقة عمل وثيقة ومثمرة مع الجمعيات المختصة ومنها خاصة "جمعية أخصائيون نفسانيون العالم-تونس" والرابطة التونسية لحقوق الانسان وجمعية "بيتي" وجمعية "أمل" والإتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي و "دمج- الجمعية التونسية للعدالة والمساواة" كما نذكر كذلك المؤسسة القانونية الدولية.



المتابعة المنتظمة

يعمل "سند" على التواصل المنتظم مع المستفيدين ومع كل متدخل في عملية الاحاطة وذلك لتقييم استراتيجيات التدخل وتحسين جودة الخدمات التي يقدمها. ويضع البرنامج أدوات تقييم كمي ونوعي تهدف الى تحقيق نتائج ملموسة من شأنها أن تساعد الضحايا وعائلاتهم على التخفيف من تأثير الصدمات وعلى تيسير إعادة الإدماج الاجتماعي.

يقدم هذا التقرير سرداً للأنشطة وتحليلاً لملاحظات "سند" في الفترة الفاصلة بين شهر جانفي 2022 وشهر ماي 2023.

المقدمة

تمر تونس بأزمة سياسية كبرى منذ 25 جويلية 2021. وتعدّ الهيمنة الواضحة للسلطة التنفيذية على السلطة القضائية والتشريعية إضافة الى انغلاق الإدارة، من العوامل التي تهدد عمل برنامج «سند» وذلك بوضع عقبات إضافية أمام انتفاع الضحايا بإعادة تأهيل عادل وبأعمال المناصرة.

وتثير عديد التطوّرات الهامة مخاوف جدية في هذا الخصوص؛ نذكر أولاً الهجمات المتكررة التي استهدفت السلطة القضائية بحيث، بعد وقت وجيز من حل المجلس الأعلى للقضاء بتاريخ 12 فيفري 2022، أصدر رئيس الجمهورية المرسوم عدد 35 لسنة 2022 المؤرخ في 1 جوان 2023 مانحاً نفسه بموجبه صلاحيات تضمن له احكام قبضته على القضاة. ويمنح المرسوم المذكور الرئيس سلطة اعفاء القضاة إذا ما تعلقت بهم أعمال من شأنها «أن تمس من سمعة القضاء أو استقلاليته أو حسن سيره» ولا تكون أوامر الإعفاء هذه قابلة للطعن الا بعد صدور حكم جزائي بات في الأفعال المنسوبة « الى القاضي المعفى. وفي نفس يوم صدور المرسوم عدد 35 لسنة 2022، أصدر رئيس الجمهورية أمراً بإعفاء 57 قاضي. ان هذا التعدي الصارخ على استقلالية السلطة القضائية من شأنه أن ييث الخوف في صفوف القضاة المتشبهين باستقلاليتهم إزاء السلطة التنفيذية. ويثير كل ذلك مخاوفاً من ارتفاع مستوى الرقابة الذاتية للقضاة الذين سيميلون بشكل متزايد الى اتباع تعليمات الضابطة العديلية، كما سيبدون تردداً في التحقيق حول حالات التعذيب وسوء المعاملة.

في نفس السياق تشن السلطة التنفيذية هجمات غير مسبوقة ضد عديد من المحامين وذلك من خلال تتبعات قضائية ضدهم من أجل تبريرات ذات علاقة بأداء عملهم. علي غرار الاستاذ عبد الرزاق الكيلاني و الاستاذ العياشي الهمامي، اذ يتزايد عدد المحامين الذين تتم احالتهم على القضاء نتيجة لدفاعهم عن دولة القانون . وأضحت مهنة المحاماة مهنة محفوفة بالمخاطر، شأنها في ذلك شأن الدفاع عن حقوق الإنسان بشكل عام.



المقدمة



في نفس السياق تشن السلطة التنفيذية هجمات غير مسبوقه ضد عديد من المحامين وذلك من خلال تبتعات قضائية ضدهم من أجل تصريحات ذات علاقة بأداء عملهم. علي غرار الاستاذ عبد الرزاق الكيلاني و الاستاذ العياشي الهمامي، اذ يتزايد عدد المحامين الذين تتم اذلتهم على القضاء نتيجة لدفاعهم عن دولة القانون . وأضحت مهنة المحاماة مهنة محفوفة بالمخاطر، شأنها في ذلك شأن الدفاع عن حقوق الإنسان بشكل عام.

لقد شكل المرسوم عدد 54 المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال. منذ إصداره في شهر سبتمبر 2022 أداة جديدة للرقابة سخرها رئيس الجمهورية لنفسه لاستهداف النشطاء والمدافعون عن حقوق الانسان و المعارضين السياسيين، حيث جسد المرسوم الاطار القانوني لتتبع العديد من الصحفيين والمحامين والمنتقدين للسلطة التنفيذية وهو يضاف لقائمة الأحكام الجزائية المستخدمة في التبتعات الكيدية الهادفة لتخميم الأفواه واسكات منتقدي النظام وخاصة منهم من يدينون انتهاكات حقوق الانسان والطابع الاستبدادي للنظام.

يتم اليوم، بصفة واضحة للعيان، استخدام القضاء كأداة قمع لفائدة السلطة التنفيذية اذ تضاعفت موجة الاعتقالات في صفوف المعارضين السياسيين ومنتقدي النظام منذ شهر فيفري 2023. وقامت فرق مكافحة الارهاب باعتقال عشرات الشخصيات (نشطاء سياسيين، صحفيين، رجال أعمال، محامين) الذين تعرضوا الى انتهاكات الضمانات الإجرائية أثناء ايقافهم والاحتفاظ بهم حسب إفادة عائلاتهم ومحاميهم. وقد وجهت للموقوفين تهمة التآمر على أمن الدولة الداخلي والخارجي على أساس شهادات مجهولة المصدر ورسائل متبادلة بينهم وبين جهات أجنبية. وفي خرق لمبادئ قرينة البراءة واستقلال القضاء، وَّجه قيس سعيد تحذيرا لكل قاض قد يأمر بالإفراج على المتهمين معتبرا إياه شريكا لهم

بعد أيام قليلة من حملة الاعتقالات المذكورة، عرض رئيس الجمهورية حياة المهاجرين من جنوب الصحراء الكبرى للخطر علي اثر تصريحه الذي تضمن خطابا محفوقا بالكراهية وبهاجس المؤامرة يوم ٢١ فيفري جعلهم عرضة للإدانة الشعبية. حيث تعرّض العديد من المهاجرين الجنوب صحراويين، سواء كانوا

حاملين لبطاقات إقامة أم لا، الى اعتداءات جسدية ومزج بعضهم أنهم تعرضوا للطرده قسرا من مؤجّري منازلهم وفقد العشرات منهم مواطن شغلهم. كما أعلنت وزارة التشغيل أن مصالحتها ستقوم بحملات رقابة مكثفة لرصد تشغيل الأجانب. وقد قامت قوات الأمن كذلك باعتقال مئات المواطنين الجنوب صحراويين بمن فيهم من هم في وضعية إقامة قانونية. وتفيد عديد التقارير الى وجود اعتقالات تعسفية وتمييزية مصحوبة بخطاب الكراهية وحتى بالعنف الجسدي. وقد تجنّدت جمعيات حقوق الانسان للتبديد بهذه الموجة من العنف ولتقديم المساعدة للضحايا.

في وقت تشمل فيه انتهاكات حقوق الانسان كافة المجالات، تدعو منظمات المجتمع المدني التونسية الى تعزيز دورها التحذيري والحامي للضحايا. وتشكل منظمات المجتمع المدني سلطة مضادة في اطار دفاعها عن قضايا حقوق الانسان فإن السلطة التنفيذية تسعى الى تعديل المرسوم 88 المتعلق بالجمعيات من أجل رقابة أفضل اقويا واحكام الخناق عليها بإتقالها بالإجراءات الإدارية وبالتضييعات على تمويلها. ورغم أن هذا التعديل لم يعتمد بعد، فإن عديد الجمعيات بدأت تتعرض الى تضييعات إجرائية من قبل الإدارة بهدف تعطيل تمويلها.

تجدر الإشارة أخيرا أن برنامج سند تأثر بتطوّر آخر مثير للقلق يتمثل في انغلاق مؤسسات الدولة على نفسها واستبعاد المجتمع المدني رغم الدور الحاسم الذي لعبه في بناء الديمقراطية التونسية. ان تحقيق مطابقة القانون والممارسة للمعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان في تونس، يتطلب إصلاحات تشريعية وعمليّة واسعة النطاق. ومع ذلك فإن الإدارات تواصل اليوم غلق أبواب الحوار مع أغلب الجمعيات الناشطة في هذا المجال.

رغم صعوبة الظرف، واصل برنامج سند عمله المتمثل في المناصرة وفي رعاية ضحايا التعذيب وسوء المعاملة. ورغم كثرة العقبات فقد تمكّن من المساهمة في تحسين حياة العديد من المستفيدين خلال فترة السنة والنصف الماضيين. ونحن سعداء بنشر البعض من هذه النجاحات في هذا التقرير.



سند في ارقام

منذ احداثه قَدّم برنامج سند المساعدة الى :

932 مستفيد

577 ضحية أساسية
و
305 ضحية ثانوية أو غير مباشرة


منذ شهر جانفي 2022 :

187 حالة جديدة تمّ التكفل بها من قبل سند

بينهم
112 ضحايا مباشرين

من بينهم
10 مستفيدين من المهاجرين
و 22 مستفيد من السجناء
و 75 ضحايا غير مباشرين

توزيع الضحايا المباشرين حسب النوع:




توزيع الضحايا غير المباشرين حسب النوع:



وان كان أغلب ضحايا التعذيب وسوء المعاملة المتوجهين الى مراكز «سند» من الرجال (89%)، فإن أفراد عائلاتهم المتضررين من هذه الأفعال هم غالبا من النساء (أكثر من 73%) وهن يتلقين الرعاية أيضا من «سند».


أنواع وسياقات الانتهاكات




يخضع 49% من الضحايا إلى إجراءات مراقبة إدارية تعسفية بسبب تصنيفهم عديد حالات الهرسلة البوليسية ترتقي الى تكييفها بسوء المعاملة.

ما تمت ملاحظته في السنوات الفارطة ان قوات الامن واساسا اعوان الشرطة وكذلك الحرس الوطني يلتجئون الى العنف لأسباب عقابية ولانتزاع اعترافات. 16 مستفيد تم تعنيفهم لأسباب عقابية وفي الحين نفسه يقع تتبعهم من اجل هضم جانب موظف عمومي

توزيع الضحايا المباشرين حسب السن:



توزيع الضحايا المباشرين حسب الجهة:



يظهر التوزيع الجغرافي للمستفيدين من برنامج سند وخاصة للضحايا الأساسيين منهم، نسبة تركيز عالية حول تونس الكبرى (27%) والشمال الغربي (24%) وصفاقس (18%). 10 مهاجرين تواصلوا مع «سند» في الفترة المشمولة بهذا التقرير، و يرجع ذلك الى موقع مراكز سند و هو لا يعكس التوزيع الفعلي لضحايا التعذيب و سوء المعاملة.

سند الدعم

المساعدة الاجتماعية

رغم صعوبة الظروف الاقتصادي والاجتماعي الذي تمر به البلاد منذ أكثر من ثلاث سنوات، واصلت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب ضمان جودة الرعاية المتعددة المجالات للمستفيدين عبر برنامج «سند».

تساعد المنسقات الاجتماعيات الضحايا على تحديد أولوياتهم وذلك نظرا لخصوصية العمل مع الضحايا الذين يواجهون صعوبات اجتماعية واقتصادية و / أو نفسية كبيرة. يتم العمل مع الضحايا و/أو مع أفرادهم لتحديد الاحتياجات الاجتماعية ذات العلاقة بالتعذيب و / أو سوء المعاملة التي تعرّضوا لها. وقد تتعلّق هاته الاحتياجات بالتعليم، أو بالإدماج الاقتصادي، أو بالسكن أو بمساعدات الدولة أو بأي حق اجتماعي آخر. وهن يعملن أيضا على تناسق التدخلات مع مختلف الهياكل الاجتماعية الحكومية والجمعياتية.

على مدار السنة والنصف الماضيتين، عمل برنامج سند على مساعدة المستفيدين لتطوير امكانياتهم وللتغلب على الصعوبات ولدعم قدرتهم على مواجهة تعقيدات الإجراءات الإدارية.

يستقبل فريق سند الضحية ويعاملها كشخص كامل الإرادة وذلك مهما كانت درجة تبعيتها وهشاشتها إذ لا يمكن رعايتها بشكل سلبي. إن حق الضحية في التعبير فعلي وليس فقط ممكنا أو نظريا. وفي نفس الاتجاه، وعلى غرار السنوات الماضية، واصل «سند» العمل مع المستفيدين بهدف انشاء و/أو استعادة الروابط التي قطعت مع المجتمع جراء العنف الذي تعرّضوا له.

بتشجيع وإحالة من المنسقات الاجتماعيات، اتصل مستفيدون بمصالح الإدارة العمومية للمطالبة بحقوقهم في مختلف المساعدات الاجتماعية التي تقدمها الدولة لمواطنيها. منذ جانفي 2022، دعم «سند» أربعة مستفيدين في القيام بالإجراءات التي مكنتهم من الحصول على بطاقات علاج مجانية/ بنصف المعلوم في المستشفيات العمومية كما تحصل عديمو الدخل منهم على منح قارة بقيمة 240 شهريا.

بالإضافة الى تيسير الانتفاع بالمساعدات الفارة، فقد رافقت المنسقات الاجتماعيات «لسند» المستفيدين للحصول على المساعدات الحكومية الضرورية التي يوفرها الإتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي. كما قمن، بالمناصرة الناجعة لفائدة المستفيدين ونجحن في التوصل الى مراجعة قرارات الرفض الصادرة عن الإدارات الجهوية للشؤون الاجتماعية في خصوص مطالب للحصول على بطاقات علاج مجانية ومنح قارة وذلك بالتنسيق مع مركز الدفاع والاندماج الاجتماعي. كما تمت هذه التدخلات بالتنسيق مع الإدارات الجهوية للشؤون الاجتماعية مثل تلك الموجودة في الكاف وسيدي بوزيد وبن عروس والمنستير وتونس 1.

بفضل مقارنته الشمولية، لا يقتصر البعد الاجتماعي «لسند» على الملفات والمساعدات الاجتماعية رغم أهميتها. ويعتبر «سند» أن التعليم حق أساسي يمكّن كل فرد من تلقي التحصيل المعرفي ومن التطور في حياته الاجتماعية، وهو أيضا تدريب ضروري يسمح للطفل أو للكهل بتطوير شخصيته وهويته وقدراته الجسدية والفكرية كذلك. إن التعليم هو النواة الأولى التي توفر فرصة للأطفال المهمشين للخروج من الفقر. ومن هذا المنطلق، فقد انتفع ستة مستفيدين بالدعم للتمتع بحقوقهم في التعليم؛ وقع تسجيل ثلاثة أطفال في حضنة مدرسية وثلاثة آخرين في مؤسسات الدعم المدرسي.

أدى العمل المتمحور حول الضحية الذي يقوم به «سند» منذ انشائه، الى استنتاج هام يتمثل في ضرورة وضع طرق استثنائية للرعاية. وقد لعبت هذه الأخيرة دورا حاسما في إعادة تأهيل عديد المستفيدين، ونذكر من بينها مثلا توفير السكن بصفة استعجالية للمستفيدين الى حين استئناف النشاط المؤبد للدخل. وقد رافق «سند» خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، مستفيدين اثنين لتمكين أحدهما من الحفاظ على سكنه والآخر من الحصول على سكن جديد؛ لقد مكنتهم المساعدة المالية الاستثنائية التي تحضلا عليها من تفيس الصعداء ومن التطلع للانخراط في التكوين المهني.

الإدماج الاجتماعي والمهني

بفضل مجموعة الدعم التي تم أنشاؤها لفائدة الأشخاص المصنفين، انتهى عمل سند إلى اعتبار الحصول على عمل و /أو المحافظة عليه، حاجة أساسية لهؤلاء الأشخاص

يؤدي التصنيف المذكور، مثلما يؤدي إخضاع الأشخاص للإقامة الجبرية، إلى عواقب وخيمة على حياة المستفيدين وعائلاتهم ومحيطهم عاقبة. وهو ما يشبه الموت الاجتماعي البطيء خاصة إذا تعلّق الأمر بالنساء الفاقات للسند (المطلقات، الأرمال، المنفصلات، السجينات...) اللاتي يجدن أنفسهن عاجزات على إطعام أطفالهن بسبب الافتقار إلى الموارد إضافة إلى حرمان الأطفال ذاتهم من التعليم أو من المتابعة المدرسية الجيدة.

واصلت المنسقات الاجتماعيات، سنة 2022، تدخلتهنّ بمرافقة هؤلاء النساء لوضع خطة مهنية تتماشى مع محيطهنّ الاجتماعي والاقتصادي حتى يتمكّن من مواصلة الكفاح: الدفاع على حياة أطفالهنّ. كما يسعى «سند» وشركاؤه إلى بناء بيئة قارة وصحية لهؤلاء الأطفال ليتمكّنوا من الاندماج في المجتمع. ونذكر أن المستفيدين من الرجال المصنفين يواجهون نفس الصعوبة بصورة متزايدة.

في نفس الاتجاه، دعم برنامج سند، منذ شهر جانفي 2022، تسعة نساء ورجلين في استعادة بعض الاستقلالية المالية من خلال تمويل شراء المعدات الأساسية لبعض المشاريع الصغرى (صناعة الطويات، تجارة، حلاقة، خياطة... الخ) مما يمكنهم من تحصيل مصدر دخل. وتمثل هذه الاستقلالية بالنسبة لهم نقطة انطلاق للعودة إلى الحياة الأسرية «الطبيعية». وقد دعم «سند» خمسة مستفيدين آخرين لاتباعوا تكوينا مهنيًا يمكنهم من اكتساب المهارات اللازمة للتواجد و /أو الاندماج في سوق الشغل.

منذ حوالي سنتين، شرع «سند» تدريجيا في تمويل المشاريع الصغرى لمستفيديه إذ تبقى صعوبة التمويل الحكومي أو الخاص من أهم التحديات التي يواجهها المستفيدون وخاصة منهم المنتمون إلى مناطق محرومة من غير المتحصلين على شهادات جامعية أو الأشخاص المصنفون من فاقدي الدخل وذوي الصعوبات المالية. تتشدد المؤسسات الحكومية لتمويل المشاريع الصغرى في شروط قبول الملفات، لا سيما فيما يتعلق بشرط مستوى تكوين المقترضين. ويبقى هذا النوع من التمويل في تونس حكرًا على قطاعات وفئات معينة مثل المستثمرين الشباب والفلاحين.


إدراكا منه بهذه الصعوبات واهتماما منه باستمرارية الدعم المالي للمستفيدين، يواصل فريق سند تعزيز التعاون مع المؤسسات العمومية للتدريب والتكوين. كما يواصل أنشطة المناصرة أمام وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التكوين المهني والتشغيل لضمان ادماج أوسع وأنجع لضحايا التعذيب وسوء المعاملة في المجالات المهنية وهو أمر ضروري لإعادة بناء حياتهم.

غزلان¹، 32 عاما، هي زوجة سجين (في السجن منذ سنة ونصف) وهي أم لثلاثة أطفال، اتصلت ب «سند» لطلب المساعدة. لقد كانت في حالة ضياع ودون أي دراية بالإجراءات الإدارية الواجب اتباعها. اصطدمت برفض الإدارة لمراجعة ملفها ووجدت نفسها، نتيجة لذلك، دون أي مصدر دخل يسمح لها بتربية أطفالها. أرادت غزلان الانتفاع بالمنحة القارة التي كانت في الأصل باسم زوجها السجين. تحرّى «سند» في خصوص الإجراءات الممكنة وتبيّن أن وضعية غزلان معقدة لأن زوجها مسجون في قضية إرهابية. بالتنسيق مع الأخصائي النفسي التابع لمركز الدفاع والاندماج الاجتماعي، اتلنا بكافة الإدارات المعنية وطالبنا بمراجعة قرار الرفض المتعلق بتغيير استحقاق المنحة القارة لفائدة الأم.

بفضل التعامل الوثيق مع الإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية وبفضل دعم مركز الدفاع والاندماج الاجتماعي و «سند»، لملف غزلان، تمكنت هذه الأخيرة في النهاية من الانتفاع ببطاقة علاج مجانية وبمنحة شهرية ب 240د ليتسنى لها دفع معالم كراء المنزل الذي يأويها مع أطفالها الثلاثة (8، 10 و 4 سنوات).



1. يذكر بعض المستفيدين في هذا التقرير بأسماء مستعارة لأسباب تتعلق بحمايتهم وسريته المعطيات.



المساعدة النفسية

ان طلب المساعدة النفسية أو قبولها من طرف المستفيدين هو تجربة ثقة متبادلة مع فريق «سند» وهو ركيزة أساسية لإعادة بناء حياتهم. ويوجه سند المستفيدين الى الأخصائيين النفسيين التابعين لجمعية «أخصائيون نفسانيون العالم-تونس» وذلك بناء على طلب منهم أو بعد تقييم لاحتياجاتهم من قبل المنسقات الاجتماعيات.

وتقدم جمعية أخصائيون نفسانيون العالم- تونس مرافقة متخصصة وعالية الجودة من خلال الاستشارات الفردية والجماعية والعائلية خاصة بالنسبة للمستفيدين في الجهات. كما يعمل سند مع أخصائيين نفسيين آخرين من ذوي الخبرة لتلبية احتياجات مستفيديه. وتجدر الإشارة هنا الى تطوّر شبكة المتخصصين في الصحة النفسية لبرنامج سند نحو التوسّع.



سنية، 36 سنة، هي زوجة سجين وأم لثلاثة أطفال، عاشت في وضع اجتماعي واقتصادي بالغ الهشاشة وقد دعمها «سند» على جميع المستويات: التعليمي والصحي والاقتصادي. قام الفريق في البداية بدعم سنية في بحث مشروعها المتمثل في بيع «السندوتشات المعدة بالخبز التقليدي» من خلال شراء المعدات اللازمة له. كما قام الفريق في نفس الوقت بتشجيعها على التسجيل بمدرسة لمحو الأمية حتى تكتسب حدًا أدنى من المعرفة يسمح لها بقراءة وكتابة الوصفات والأرقام والفواتير... الخ. وتكفل فريق «سند» كذلك بتسجيل أطفال سنية في حضنة مدرسية لتأمين احتياجاتهم في الدعم المدرسي ثم تدخل لدى المستشفى العمومي حتى تسترجع بطاقة علاجها المصادرة. منذ ذلك الحين، تمكنت سنية من ضمان حياة كريهة لأطفالها في انتظار إطلاق سراح زوجها.

خالد رجل مصنف «S» يبلغ من العمر 33 سنة، اتخذ قرار الاستقالة من عمله لأن وضعه الصحي لا يسمح له ببذل الجهد الجسدي المطلوب وقد عانى كثيرا من الوصم من قبل رؤسائه في العمل بسبب سوابقه العدائية والمضايقات البوليسية له. دعم «سند» خالد ليتلقى تكوينًا في الطلاقة للرجال، أتقنه بنجاح بعد ستة أشهر وهو بصدد البحث عن عمل بشهادته الجديدة بمساعدة المنسقة الاجتماعية.



فتحية، 39 سنة، هي امرأة مصنفة S وهي أم لطفلين. عندما اتصلت بسند كانت تعاني من حزن شديد وفقدان الرغبة في العمل واكتئاب وصعوبات في التركيز جزاء المرسلات البوليسية المستمرة التي تتعرض لها. كما مزجت فتحة بالأفكار الانتحارية التي تراودها. تابع سند بكل اهتمام وضعها وقدم لها المساعدة النفسية المناسبة لوضعيتها. استقرت حالة فتحة بشكل ملحوظ وأصبحت أكثر قدرة على التحكم في انفعالاتها وتمكنت من استئناف عملها.



واصل سند، خلال سنة 2022، توفير العلاج النفسي الجماعي لخمسة نساء مصنفات S يعانين من تداعيات تدابير الرقابة الإدارية التعسفية ويتواجدن في منطقة تونس الكبرى. تقوم المقاربة البناءة المنتهجة لهذه المجموعة، على تبادل الخبرات والتجارب بين المشاركات ليتمكن من تجاوز معاناتهن والتطلع الى آفاق جديدة وهو ما ساهم بقدر كبير في نجاحها في مساعدة النساء المصنفات s. كما كانت المقاربة المذكورة وسيلة ناجعة لتقييم أثار التصنيف على الحياة الاجتماعية والنفسية للضحايا وأقاربهم والأطفال منهم على وجه الخصوص. وقد بعث سند في فيفري 2023 مجموعة دعم في صفاقس في إطار حرصه على انتفاع النساء في الجهات الأخرى من هذه التجربة الناجحة. بوساطة من المنسقات الاجتماعيات، تمكنت ستة نساء، أغلبهن من جهة المهدية وسيدي بوزيد، من تبادل تجاربهن وذلك بفضل الخبرة التي اكتسبها سند في ادارة مجموعات الدعم.

عملت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب على دعم قدرات الأخصائيين النفسيين لجمعية «أخصائيون نفسانيون العالم-تونس» ولشبكة الأخصائيين النفسيين التابعة لسند وذلك بدعم من الجمعية الاسبانية [Sir]a. وفي سنة 2022 بدأت جمعية «أخصائيون نفسانيون العالم-تونس» في تطبيق بروتوكول إسطنبول المتعلق بالتأثير النفسي للتعذيب، على العديد من مستفيدي سند لمساعدتهم على دعم ملفاتهم أمام القضاء. وقد تم، خلال الثلاثي الأول من سنة 2023، وضع الصيغة النهائية لثلاثة بروتوكولات في انتظار تقديمها أمام المحكمة.

يقبع اليوم أربعون شخصا في السجن رغم وجود أحكام قضائية تقر بعدم اهليتهم وبضرورة ايوائهم في المستشفى، ويعود ذلك الى قلة الأماكن الشاغرة في الوحدات المختصة لمستشفيات الأمراض النفسية و العقلية. وقد أصبح هذا الإشكال ملحا بشكل متزايد لأن الأشخاص المصابين بهذه الأمراض خطيرة محرومون من الرعاية اللازمة في السجن وبالتالي فهم غالبا ما يكونون ضحايا لسوء المعاملة. وقد التزم سند بتأمين حصص علاج بالموسيقى في القسم المختص بمستشفى الرازي بتونس، لفائدة الأشخاص الذين تم ايوائهم وجويا في المستشفى كما يرافق سند هؤلاء المرضى بالتنسيق مع إدارة المستشفى محاولا إيجاد حلول قارة لهذه الفئة الهشة بصفة خاصة.



هادي، 47 سنة، متزوج وأب لطفل عمره 12 سنة. تعرّض ذات ليلة، أمام منزله، الى اعتداء جسدي عنيف من قبل جاره الذي كان يعمل عوناً بلدياً. تسبب هذا الاعتداء لهادي في ندوب على مستوى الوجه تطلبت اجراء غرز. كما أصيب طفله الذي شهد على الحادثة بصدمة نفسية أدت به حتى الى الخوف من مغادرة المنزل بمفرده والذهاب الى المدرسة. تدخل سند لتقديم الرعاية النفسية والصحية اللازمة للعائلة. وقامت المنسقة الاجتماعية بتسيير الفحوصات الطبية للمستفيدين لدى طبيب أعصاب وطبيب اسنان وأخصائي في الغدد مع تغطية مصاريف الفحوصات التكميلية والادوية. اختفت الندوب من وجه هادي بفضل المتابعة الطبية وتمكن من التصالح مع جسده ومن استعادة الثقة بنفسه. وكانت الجلسات النفسية مفيدة للأب وللطفل حتى يتمكنوا من استئناف حياتهما الاجتماعية.

لمياء، 38 سنة، هي زوجة سجين تعاني منذ 5 سنوات من مرض السرطان ولم تتم متابعة علاجها بالوجه المطلوب نظراً لظروفها الاجتماعية والاقتصادية السيئة. تعاني لمياء مع أطفالها الأربعة من الهرسلة البوليسية بسبب تصنيفها S، فهي تتعرّض لمداهمات متكررة من الشرطة مما يحول دون استقرارها في العمل. دعم سند لمياء من خلال توفير المتابعة الطبية حيث حددت لها المنسقة الاجتماعية موعداً عاجلاً في مركز التصوير بالأشعة لتقييم مدى تقدّم مرضها. وبما أن الفحص بالأشعة لم يكن متاحاً في المستشفى فقد تكفل سند بإجراء الفحص في القطاع الخاص. منذ ذلك الحين، تمكنت لمياء من التركيز على إعادة تأهيلها المهني الذي أصبح ممكناً بفضل تمويل سند لمشروع صغير يضمن لها تلبية حاجيات أطفالها رغم وضعها الصحي الهش.



المساعدة الطبيّة:

بهدف ضمان الرعاية الناجعة، يجمع سند بين المرافقة الطبية والاجتماعية وهو ما يمكن من الاستجابة لحاجيات الضحايا في جبر الأضرار البدنية الناتجة عن التعذيب من جهة، ولضرورة تمتّع المستفيدين وأقاربهم بأكثر عدالة اجتماعية في النظام العمومي للصحة من جهة أخرى. وتضطلع المنسقات الاجتماعيات بمهمة توجيه وتسهيل نفاذ الضحايا الى الخدمات العمومية وهنّ لا يلجأن الى أطباء القطاع الخاص الا في حالات معينة (عدم توفر بطاقة التعريف، استعجالية الحالة، عدم توفر الخدمة الصحية الجيدة في القطاع العام، الخ...). تمكنت 30 ضحية إضافية، جديدة بين شهر جانفي 2022 وشهر ماي 2023، من الانتفاع بالتدخلات الجراحية وخدمات طب الأسنان وجلسات العلاج الطبيعي وبمناح الأدوية ومختلف الفحوصات الطبية.

وبالإضافة الى ذلك فإن المنسقات الاجتماعيات يمثلن مصدراً للمعلومات وللإشارة بالنسبة لضحايا التعذيب وعائلاتهم فهنّ يرافقن الأسر التي تعيش أوضاعاً هشة أمام مصالح وزارة الشؤون الاجتماعية قصد الحصول على بطاقات علاج مجانية أو بنصف المعلوم تضمن لهم الانتفاع بالخدمات الصحية الضرورية.

أما في خصوص نفاذ المستفيدين السجناء الى خدمات الرعاية الصحية، فقد نشق سند خلال الثلاثي الأوّل من سنة 2022، مع الهيئة العامة للسجون والإصلاح لتأمين ممارسة هذا الحق. وفي انتظار توقيع اتفاقية تعاون، فقد راسل سند الهيئة المذكورة واستعان بالرابطة التونسية لحقوق الانسان وبالهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب خلال زيارة السجون، وذلك لمتابعة شكاوى العائلات والمساجين.

وقتها خلطوا البوليسية
و زوز منهم ضربوا جمال.



سمع بخوه في عركة
ياحي مشي يشوف.




الاعتداء اللي صار
دقر جمال في لحظة.

جمال يعاني اليوم من

عجز بنسبة 82%

ويعيش بصعوبة كبيرة وما ينجس
يعيش بصعوبة عادية

جمال عنده تقريبا 7 سنين
وهو يخوض في عركة باش
يتحصل على العدالة.



18 أوت 2016

حياة
جمال
تقلبت.



دخل في غيبوبة
و عدى أكثر من سبعة شهور
بين برشة سيطارات.



في الوقت هذا كما تلقى مرتزو
روحها وحدها مع مغارهم
اللي أعمارهم 3 سنين وشهورين.



على الرغم من فظاعة الضرر الحاصل لجمال،
القاضي ما قامش بتكليف الجريمة على انها تعذيب
على خاطر جمال ما صححش على اعترافات تحت التعذيب.

وهذا واحد من النتائج
المؤسفة للتعريف
المفوض لجريمة التعذيب
في القانون التونسي.



15 جويلية 2020



محكمة الخاف تحكم عالمعتدين
بـ 3 و 6 سنين سجن بتهمة العنف
و 150000 دينار تعويض عن الضرر
اللي صارو.

مبلغ -حتى وكانو كبير- ما يعوّضش حياة جمال
اللي تدمرت.

9 مارس 2022



الحكم الابتدائي في حق العوان يتخلف ويتم رفض التعويض على أساس قانوني واهي.
في الاثناء، الاعوان قعدوا في حالة سراح.

بمساعدة سند الحق، جمال يواصل سعيه باش يتحصل على العدالة.

الجلسة الجاية باش تصير نهار

27 جوان 2023

العدالة
لجمال !



16 نوفمبر 2022

محكمة التعقيب
تلقض قرار الاستئناف
وتعطي أمل
جديد في
القضية.



سند الحق

يواصل «سند الحق» تحقيق النجاحات أمام محاكم القضاء العدلي والإداري رغم الهجمات المتعددة التي تتعرض لها السلطة القضائية من قبل رئاسة الجمهورية، ويعود ذلك إلى المتابعة المتواصلة للملفات وإلى التعزيز المستمر لقدرات المحامين/ المحاميات حتى يتمكنوا من انتهاج خيارات استراتيجية وتقنية أكثر نجاعة في التقاضي. «سند الحق» هو فريق العمل القضائي للمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب وهو يتكوّن من موظفي المنظمة المختصين في القانون ومن شبكة المحامين التابعة لها.

النزاعات الجزائية:

منذ شهر جانفي 2022 إلى حدود تاريخ نشر هذا التقرير قدّم سند الحق و/أو تابع 20 شكاية جديدة تتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة، من بينهم شكايتان تتعلقان بحالتي وفاة مستريبة أثناء الاحتجاز.

وبالإضافة إلى ذلك فقد تابعنا 86 قضية مطروحة أمام المحاكم الجزائية، ويواجه كل من المستفيدين والمحامين عراقيين متعدّدة، من بينها أديانا البطء الشديد للأبحاث وقلّة الحرص من جانب قضاة التحقيق، لمواجهة هذه العقبات، ينظم سند الحق ورشات تجمع بين فريق العمل و محامو الشبكة ، لمناقشة بعض المواضيع القانونية الخاصة ولتحديد الممارسات الفضلى والتحايل القانونية الواجب اتباعها وحتى لتحديد بعض السبل النزاعية.

في شهر مارس 2022، ركزت إحدى ورشات العمل على الصعوبات التي يواجهها الضحايا ومحاموهم في مرحلة البحث الأولي وفي مرحلة التحقيق القضائي المتعلق بشكاوى التعذيب أو العنف أو حالات الوفاة المستريبة. وتبيّن سند الحق من خلال خبرته في المساعدة القانونية للضحايا أمام القضاء الجزائي، أن بعض الثغرات في مجلّة الإجراءات الجزائية تجعل حق الضحية في الحصول على المعلومات المتعلقة بتقديم البحث وفي التدخل أثناء التحقيق رهين إرادة قاضي التحقيق. إذ يمكن أن يقتصر دور الضحية، سواء كان قائما بالحق الشخصي أم لا، على دور سلبي لا يضمن له حقه الأساسي في الحصول على جبر الضرر الذي ناله جراء ما تعرض له من انتهاك. وقد قام سند الحق بجرد في خصوص هذه الإشكالية وحدد 0 عقبات إجرائية مؤثّرة بـ 0 حالات لمستفيدين و دعا شركائه من المحامين للتفكير فيها انطلاقا من المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الضحايا في التقاضي. وتمكن محامو سند الحق، بمشاركة استاذين جامعيين مختصين في الإجراءات الجزائية، من التوصل إلى حلول قانونية لتجاوز العراقيل المذكورة.

على الرغم من استمرار الصعوبات، فقد حقق سند الحق تقدما هاما في مجال النزاعات الجزائية منذ أواخر سنة 2021. فبعد أكثر من سنة من تعطل المرفق القضائي بسبب الأزمة الصحية والإضرابات، وقع الحسم في قضايا متعلقة بأعوان عموميين حيث

تحصل سند الحق على 15 حكما ابتدائيا بالإدانة ضد أعوان عموميين (13 منهم حكموا بالسجن مع النفاذ و 2 بعقوبات مع تأجيل النفاذ) من أجل الاعتداء بالعنف أو القتل ضد 10 مستفيدين من برنامج سند.

تعود النجاحات الأخيرة التي حققها سند الحق بالأساس إلى منهجه في العمل حيث يعمل الفريق بالتشاور مع المحامين/ المحاميات. وتقوم المنسقات القانونيات بتوثيق كل حالة وإعادة التدقيق في شأنها كما يقمن بمناقشة الاستراتيجية القانونية المزمع اتباعها مع المحامي/المحامية المكلف(ة) بالملف. بمرور السنوات قام المحامون/ المحاميات بتطوير جودة الشكاوى بالاعتماد على منطبق القانون الدولي. وتقع، بالإضافة إلى ذلك، مناقشة ملف كل مستفيد بصفة منتظمة بهدف إعادة تقييم استراتيجية الدفاع وتحديد المراحل الإجرائية الموائية التي يتعين على المحامي اتباعها وأيضا لتحديد وسائل الإثبات الإضافية التي يجب توفيرها والتحايل القانونية المنتهجة. تمثل هذه المراجعة المنتظمة لكل ملف فرصة للدفع بتقديم الملف أمام العدالة حتى لا يقع في غياهب النسيان مثلما كان عليه الحال طيلة فترة طويلة.

ورغم كل ما سبق فإن نجاحات سند الحق تبقى منقوصة، إذ لم يصدر أي حكم بالإدانة من أجل التعذيب ولم يقع سجن أي عون عمومي كما لم يقع تعويض أي ضحية، بل تمنّع كل الأعوان الموقوفون بالتخفيف في أحكامهم عند الاستئناف.

غياب الإدانة من أجل التعذيب



رغم وجاهة تكييف بعض الوقائع المتعلقة بقضايا معروضة أمام القضاء، كجرائم تعذيب على معنى الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، فقد وقع تكييفها كمجرّد جنح عنف. وتتعدد أسباب هذا التكييف القانوني الدوني الناتج من جهة على تطبيع اجتماعي مع درجة معينة من العنف.

تعرف الاتفاقية الدولية المذكورة سابقا، التعذيب كعمل ينتج عنه ألم أو عذاب حاد جسدي أو عقلي، وبما أن القضاة التونسيين يتبنون معنى ضيقا لمصطلح «حاد» فهم كثيرا ما يستبعدون المعاناة العقلية والنفسيّة المجردة من مجال الإدانة بالتعذيب. وبالإضافة إلى ذلك فإن تعريف التعذيب في القانون التونسي يقتضي أن يتسلط العنف بهدف الحصول على اعترافات أو معلومات أو على أساس الميز العنصري وهي شروط لا وجود لها في التعريف الدولي للتعذيب، ولعلّها ما يفسّر غياب التكييف القانوني للتعذيب حتى في حالة ارتكاب أعمال عنف شديد.

وتجدر الإشارة أنه في أغلب حالات التعذيب التي وثقها سند في السنوات الأخيرة، كان العنف يسلّط لأغراض عقابيّة، وهو الحال مثلا في قضية جمال الورغي:

تتاضل المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، بالتعاون مع الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب، منذ سنوات، من أجل تعديل الفصل 101 مكرر من المجلة الجزائية المتعلقة بتجريم التعذيب. وهو من بين الإصلاحات المضمنة في توصيات اللجنة الدولية لمناهضة التعذيب والموجهة الى الدولة التونسية إثر النظر في مدى امتثال تونس لمعاهدة مناهضة التعذيب سنة 2016. وعلى الأرجح أن تخضع تونس مرة أخرى لرقابة نفس اللجنة سنة 2024، لذلك فمن الضروري ادخال الإصلاحات اللازمة على المجلة الجزائية قبل هذا التاريخ، وهو ما ذكرت به المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في تقريرها « 10 عقبات أمام العدالة: دليل الإصلاحات التشريعية ضد الإفلات من العقاب».



غياب المتهمين: مؤشر على ضعف سلطة القضاء

تمت خلال السنة والنصف الأخيرتين، بعض المحاكمات المتعلقة بجرائم عنف ارتكبوها موظفون عموميون وقد فقد العديد منها كل معانيه بسبب غياب المتهمين، اذ تمت ادانتهم في عديد القضايا ولكن بصفة غيابية، رغم كونهم من أعوان الشرطة المزاولين لعملهم بحيث تكون عناوينهم ومكان عملهم معلومة. يواجه هؤلاء الموظفون اتهامات بالعنف وهم ملاحقون أمام العدالة ولكنهم لا يمثلون أمام المحكمة ولا يقع اتخاذ أي إجراء لإجبارهم على ذلك. كما لم يقع اصدار أي بطاقة جلب ضدهم وحتى وان وقع ذلك فلا يتم تنفيذها من قبل أعوان الضابطة العدلية والحال أنهم مكلفون بضمان حضور المتهمين المطلوبين للعدالة أمام المحكمة. وبهذه الطريقة يتم المسار القضائي في قاعة جلسة شبه فارغة في غياب للأطراف الرئيسية المعنية. ولا شيء يتغير عند صدور الحكم بالإدانة اذ يواصل المتهمون حياتهم وعملهم بصورة طبيعية.

في أغلب الحالات يعترض الأعوان المدانون على الاحكام ويتمكنون من الحصول على محاكمة أخرى تجري بحضورهم. بالإضافة الى ما ينتج عن ذلك من اهدار لوقت العدالة فهو يتسبب للاضحايا في تكاليف مطامة جديدة وفي معاناة نفسية إضافية.




لقد تعرّض هذا الأخير في أوت 2016 الى الضرب من قبل رجال الشرطة لأغراض عقابية وقضى 4 أشهر في غيبوبة. خلفت له هذه الحادثة آثارا جسدية ونفسية خطيرة. تقدم إثر ذلك بشكوى من أجل التعذيب، وبما أن سوء المعاملة كان لأغراض عقابية وليس بهدف الحصول على اعترافات أو معلومات طبقا لما تقتضيه المجلة الجزائية التونسية، فقد اعتراها قاضي التحقيق اعتداء بالعنف. وقد اعترض المحامي

المكلف من سند الحق بنيابة الضحية، على هذا التكييف. قضت الدائرة الجنائية بمحكمة الكاف في 15 جويلية 2020 بإدانة عوني امن؛ حكم العون الأول ب 3 سنوات سجن من أجل العنف المسأط من عون عمومي (الفصل 101 من المجلة الجزائية) وحكم العون الثاني ب 6 سنوات سجن من أجل الاعتداء بالعنف الشديد (الفصل 219 من المجلة الجزائية) دون أخذ صفته كعون عمومي بعين الاعتبار. لقد أقر القضاة في هذه القضية بأن الوقائع تشكل تعديبا على معنى القانون الدولي لكنهم رفضوا تبني هذا التكييف بتعلّة ضرورة تقيدهم بالتكييف الوارد بقرار الاتهام. أيدت محكمة الاستئناف بالكاف التهم بتاريخ 8 مارس 2022 وخفضت الى ثلاثة سنوات سجن، العقوبة المؤسسة على الفصل 219 م.ج و الى سنتين سجن مع تأجيل النفاذ العقوبة المؤسسة على الفصل 101 م.ج. و انتهت محكمة التعقيب بتأكيد عدم قابلية الفصل 101 مكرر م.ج للتطبيق في هذه القضية.

من البيّن ان الأعوان العموميين المتهمين في قضايا العنف يعتبرون العدالة مفتقرة الى القوة الملزمة. ومن المؤكد ان تزييل السلطة القضائية الى مرتبة الوظيفة في الخطابات الأخيرة لرئيس الجمهورية قد ساهم في الدفع نحو تشويه القضاة من قبل المؤسسة الأمنية.

ومن الجدير بالذكر أنه منذ وضع برنامج سند، لم تؤد أي من الإدانات المتحصل عليها ضد أعوان أمن الى سجن أحد المحكومين منهم، كما لا يصدر القضاة بطاقات إيداع في شأنهم ويقيمون بذلك في حالة سراح حتى استنفاد جميع وسائل الطعن وهي إجراءات تدوم لسنوات.



ضعف تعويض الضحايا

يعاني أغلب المستفيدين من سند الذين تمكّنوا من الوصول الى محاكمة، من اضرار بدنية و/ أو نفسية بليغة. غالبا ما يهفّش القضاء الجزائي الضرر المعنوي والنفسي مهما كانت خطرا وعميقا ومعيقا، مقابل التركيز على الضرر البدني. ويعتمد تحديد مبلغ التعويض أحيانا على تقييم الضرر إثر اختبار طب شرعي. وتبقى طرق تقييم التعويض مع ذلك غامضة لغياب التعليل في نص الأحكام. ولا يمكننا الا أن نلاحظ ضعف مبالغ التعويض مقارنة بخطورة العنف الذي تعرض له الضحايا.



هذا ما حصل ليوسف وبسمة: في 7 ماي 2018 كان الخطيبان يتجولان على متن دراجة نارية حين أشار لهم عوني أمن بالتوقف. واصل يوسف طريقه خوفا من المشاكل التي قد تسببها له الشرطة بما أن الدراجة النارية ليست على ملكه. لاحق أعوان الأمن الخطيبين وعمد أحدهما الى دفعهما ليفقدا التوازن حتى اصطدما بشجرة. لاذ عوني الشرطة بالفرار عندما رأيا الجسدين على الأرض. تم نقل يوسف وبسمة الى المستشفى اذ أصيبت هذه الأخيرة على مستوى الفك والأنف والوجه مما يتطلب اجراء عملية جراحية. أما خطيبها فقد أصيب بكسور على مستوى الرجل وبصدمة دماغية. وقع فتح تحقيق قضائي في الشهر الموالي للحادثة وتم ايقاف عوني الشرطة تحفظيا ووفعت اذاتهم في ماي 2022 ب 5 سنوات سجن من أجل العنف ضد الخطيبين. كما حكم العونين بدفع غرامة تعويض تقدر ب 25,500 د لفائدة بسمة و ب 1,300 د لفائدة خطيبها. ولكن مع الأسف فقد صدر هذا الحكم غيابيا ضد المتهمين الذين اعترضوا. وإثر حكم جديد صدر في 2022 تم الزول بالحكم الأول الى 6 أشهر سجن بينما تمت تيرئة المتهم في الحكم الثاني. دعوى الاستئناف جارية حاليا.

عرفت محاكمة المعتدين على ليينا بن مهني نفس المسار، فبعد صدور حكم غيابي بالإدانة يقضي بالسجن لمدة سنة بتاريخ 20 جوان 2020 وذلك بعد 6 سنوات من تاريخ الاعتداء، قام عونا الأمن بالاعتراض على الحكم. وبعد سنة ونصف من ذلك تمت تيرئة أحد المتهمين بينما حكم الآخر بشهرين سجن مع تأجيل النفاذ. قامت عائلة ليينا بن مهني والنيابة العمومية باستئناف الحكم. وخلافا لكل الانتظارات، فقد أصدرت محكمة الاستئناف حكم غيابيا بالإدانة بتاريخ 16 ماي 2023، يقضي بالسجن لمدة 8 أشهر ضد عون الأمن الذي تمت تيرئته في الطور الابتدائي. وقد اعتبرت المحكمة المتهم غائبا رغم حضور محاميه في الجلسة ورغم أنه حضر بنفسه يوم الجلسة الأخيرة.

هذا ما حدث في وضعية جمال الورغي (المذكور سابقا). تجدر الإشارة الى أن جمال يعاني من إعاقة دائمة بنسبة 82 % حسب اختبار الطب الشرعي الذي خضع له أثناء المحاكمة. في الطور الابتدائي من محاكمة المعتدين، قدم محامي الضحية طلبات بإجبار المتهمين بالتضامن على دفع 140,000 د لغرم الضرر البدني و 100,000 د لغرم الضرر المعنوي و 7,696 د لغرم الضرر المهني، و ذلك على أساس أيام الراحة المبيّنة في التقرير الطبي و على أساس الدخل الشهري للضحية. أصدرت المحكمة الابتدائية بالكاف حكما بالإدانة ضد الأعوان يقضي بمسؤوليتهم التضامنية في دفع 100,000د لغرم الضرر البدني و 50,000 د لغرم الضرر المعنوي. وقد رفضت المحكمة الحكم بتعويض الضرر المهني استنادا على تبرير واه يعتبر التعويض على هذه الأضرار متدرجا تحت طائلة قانون التأمين على المسؤولية المدنية المترتبة على استعمال العربات البرية ذات المحرّك.

أما في الطور الاستئنافي فقد كان التراجع مأساويا، اذ وقع رفض جميع مطالب التعويض، اذ كان على الضحية، حسب موقف المحكمة، أن يتوجه بطلبات تعويض مختلفة لكل من المتهمين عوض طلب التعويض بصفة تضامنية. وقد نقضت محكمة التعقيب هذا الحكم وهو الآن أمام أنظار محكمة الاستئناف من جديد.

خلال سنة 2019 تعرض سمير، وهو شاب مقيم بالمستشفى الجامعي بصفاقس، الى العزل الانفرادي إثر قرار تعسفي من أحد الممرضين ودون اذن من الطبيب المباشر. يعاني هذا المريض من اضطراب ثنائي القطب ومن اكتئاب حاد دفعه الى اضرار حريق في غرفة العزل الخاصة به مما أدّى الى وفاته. قضت محكمة صفاقس 2 بسجن الممرض لمدة سنتين وبغرامة قدرها 1000د من اجل القتل على وجه الخطأ الناجم على الاخلال باحترام القوانين. ورفضت المحكمة قضية التعويض التي رفعها ورثة الضحية مستندة على أحكام الفصل 8 و 2 من القانون عدد 83 لسنة 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية البلدية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية. لقد اعتبرت المحكمة أن الإدارة هي من يتحمل **التعويض متبينة تأويلا خاطئا للقانون** يؤدي الى حماية العون العمومي والى اجبار الضحية على خوض إجراءات قضائية طويلة ومكلفة قصد الزام الإدارة بالتعويض. و قد ايدت محكمة الاستئناف رفض مطلب التعويض و تراجعت على الحكم بالسجن لمدة عامين معوضة إياه بمجرد غرامة قدرها 400 د. قام سند الحق بالطعن بالتعقيب ضد هذا الحكم الذي قد يشكّل سابقة فقه قضائية مرجعية بالنسبة لبقية القضاة في إعفاء الاعوان المتهمين من مسؤولياتهم في تعويض الضحايا.



تعرض علاء للتعذيب سنة 2018 إثر مشاّدة مع عون أمن كان قد اعتدى على شقيقه الأصغر. حسب روايته، فقد عاد عون الأمن الى الحي الذي يقطن فيه علاء صلبة ثلاثة أعوان آخرين، ساعات قليلة بعد المشاّدة المذكورة. وقام الأعوان بضرب علاء في الشارع ثم اقتادوه الى مركز الشرطة بحي المرجان حيث تعرض للضرب مجددا. وبعد قضاء فترة قصيرة في المستشفى وقع اقتياد علاء الى مركز الشرطة بطريقة أين تعرض لسوء المعاملة. اتهم أعوان الأمن علاء بالاعتداء عليهم وأبقوه في حالة احتفاظ. تعرض علاء للضرب بالعصا على مستوى الرأس والصدر والأضلاع ووقع اغراق رأسه في الماء البارد حتى فقد الوعي كما تعرض أيضا الى الاعتداء الجنسي. وقد أجبر على امضاء محضر يعترف فيه بالاعتداء على أعوان الشرطة بالضرب.

في اليوم الموالي مثل علاء امام قاضي التحقيق الذي لاحظ آثار العنف على جسده وأمر بإجراء اختبار طب شرعي وهو الأمر الذي لم يحصل بالمرّة. ووضع علاء في الإيقاف من أجل هضم جانب عون عمومي باستعمال العنف. قامت الدائرة الجنائية بمحكمة جنودية بثريّة علاء بتاريخ 21 مارس 2022 وأصدرت حكما بإدانة ال 3 أعوان أمن المعتدين بقضي بسجنهم لمدة 3 سنوات مع الحكم بتعويض الضحية بمبلغ 3000د. ويعتبر هذا التعويض ضئيلا مقارنة بالضرر الذي لحق بعلاء. اذ كان هذا الضرر بدنيا أدى الى دخوله للمستشفى بعد إيقافه كما كان الضرر نفسيا ناتجا على الاعتداء بالعنف وعلى توقيع اعتراف تحت التهديد والتعرض الى الاتهامات الباطلة من قبل الأعوان مما أدى الى ابقائه رهين الإيقاف التحفظي طيلة سنتين. علما أنه لم يتم بالمرّة إيقاف الأعوان الذين وقع اتهامهم ثم ادانتهم من أجل العنف.

رغم محدودية التعويض، فيتحه اعتبار علاء محظوظا بالحصول على حكم يجبر المعتدين عليه على دفع التعويضات اذ كثيرا ما ترفض المحاكم طلبات التعويض على أساس حجج قانونية مختلفة تؤدّي الى اخلاء رجال الأمن من المسؤولية.





التبعات الكيدية، السلاح الدفاعي لأعوان الأمن

عادة ما تتخذ هذه الأعمال الانتقامية شكل تبعات كيدية أي اتهامات جزائية تهدف الى اثناء الأشخاص أو معاقبتهم على تقديم الشكاوى. تتركز التهمة الأكثر استعمالا على الفصل 125 من المجلة الجزائية وتتمثل في هضم جانب موظف عمومي. فمن بين 28 ضحية جديدة للتعذيب وسوء المعاملة تنتفع بمرافقة سند أمام العدالة الجزائية، تتم محاكمة 16 منهم من أجل هضم جانب موظف عمومي. تتم هذه التبعات إثر شكاوى يتقدم بها الأعوان المعتدون لتبرير إيقاف الضحايا وللتشكيك في صحة شكاويهم المتعلقة بالتعذيب أو العنف. في جميع الحالات تقريبا، تتقدم الأبحاث في قضايا هضم الجانب بسرعة كبيرة تتجاوز بكثير نسق تقدم الأبحاث في الشكاوى التي يقدمها الضحايا ضد المعتدين. وقعت ادانة أكثر من نصف الضحايا من أجل هضم الجانب بينما أدت شكاية وحيدة قدمها 14 ضحية، الى محاكمة أسفرت عن تسليط عقوبة أشد على المعتدى عليه مقارنة بالمعتدي.

ولمساعدة المستفيدين على مواجهة هذه الأعمال الانتقامية يحيل سند الحق الملفات الى احدي الشركاء التي نتعامل معها بشكل وثيق وهي المؤسسة القانونية الدولية. وتقدم هذه المؤسسة للمستفيدين من سند، المساعدة القانونية في خصوص الإجراءات المتعلقة بالتهم المنسوبة إليهم. تعتبر المساعدة التي تقدمها المؤسسة القانونية الدولية أثناء فترة الاحتفاظ وطيلة فترة التبعات القضائية، مساعدة تكملية لتلك التي يؤمنها سند للضحايا، اذ يدعمهم في مطالبهم القضائية التي تهدف الى وقف التعذيب وسوء المعاملة و الى الحصول على تعويضات لجبرها. كما يقوم سند الحق أحيانا بتكليف محامي/مهامية من شبكته للتقاضي في خصوص الأعمال الانتقامية المذكورة خاصة في الجهات التي لا يوجد فيها محام تابع للمؤسسة القانونية الدولية.

في ظل الضغوطات المتزايدة التي تمارسها السلطة التنفيذية على القضاة، يخشى أن يستقر فقه قضاء المحاكم الجزائية في اتجاه مزيد من التساهل لفائدة أعوان الدولة الجاري تتبعهم من أجل العنف، وذلك على حساب مصلحة الضحايا.



القضاء العسكري، تهديد لنفاذ الضحايا للعدالة

تتزايد هذه المخاوف مؤخرا بسبب حكم مقلق للغاية صدر عن الدائرة الجنائية بالمحكمة الابتدائية بصفاقس 1 في قضية أنس وأحلام الدهومي اللتان قتلتا برصاص الشرطة عندما كانتا عائدتين من حفل زفاف بالقصرين يوم 14 أوت 2014. في 20 فيفري 2023 اقرت المحكمة بعدم اختصاصها وأحالت القضية الى أنظار القضاء العسكري استنادا على الفصل 22 من القانون عدد 70 لسنة 1982 المؤرخ في 6 أوت 1982 والمتعلق بضبط القانون الأساسي العام لقوات الأمن الداخلي. طعن محامي سند الحق بالاستئناف في هذا الحكم وفي صورة تأييد محكمة الاستئناف للحكم الابتدائي فسيشكل ذلك سابقة خطيرة. فلا يوفر القضاء العسكري نفس ضمانات الحياد والاستقلالية التي يضمنها القضاء المدني. ان إحالة قضايا التعذيب وسوء المعاملة التي يقترفها أعوان الأمن المباشرين الى القضاء العسكري يعتبر ضربة موجعة أخرى لمسار مكافحة الإفلات من العقاب.

ولم يتوصل القاضي العدلي بعد الى لعب دور حاسم في مكافحة الإفلات من العقاب في جرائم التعذيب وسوء المعاملة. و لا شك أن عدد القضايا المتعلقة بمحاكمة الأعوان العموميين المقترفين لاعتداءات في تزايد مستمر، غير أن نتائجها تبقى دون المأمول الى حد الآن. ويبقى الضحايا باستمرار عرضة للأعمال الانتقامية من طرف الأجهزة الأمنية طالما لا يتلقون المساعدة المطلوبة من العدالة.

2011



الثورة
التونسية
نقطة
تحول.

بعد إطلاق سراح خريج منجي
بأضرار جسدية ونفسية.
يعيش تحت مراقبة الشرطة
يومياً. بدون سكن ومورد رزق.



توقف منجي مرة
أخرى وتعذب في
مركز جندوبة.

1993

تحكم عليه ب 6
شهر سجن و10
سنتين مراقبة إدارية
بتهمة "الانتماء إلى
تنظيم غير مشروع".



فيفري
2023

بدعم من برنامج
سند رفع منجي
قضيته للقضاء
الإداري باش
يتحصل على
تعويض عن كل
ما عناه. يقاضي
الدولة التونسية
بسبب التعذيب و
سوء المعاملة و
نكران العدالة.

السناد
Centre de Conseil OMCT

إذا انصفت
المحكمة الإدارية

منجي باش تكون
رسالة أمل كبيرة
لجميع الضحايا.

منجي مش ناوي
يستسلم

التهوت محكمة
التعذيب بتحقيق
طموحها في
العدالة وقت اللي
اكدت انه جريمة
التعذيب لم تكن
محرمة في ذلك
العهد و بالتالي لا
داعي لمحاكمة
المعتدين.

2012


أخيرا تقدم منجي
بشكاية في التعذيب.
الامل في عدالة بدا
يتوجد.




30
من
نكران
العدالة
يأتي
بعدها
الامل.

2014

انتهى التحقيق
بتوجيه الاتهام ضد
معدني منجي
ولكنهم قاموا
بالاعتراض.



2015
2020



عاش منجي مسلسل قضائي بين
الخيبة والامل وتنازرت قضيته بين
عدة دوائر اتهام و محكمة
التعذيب.

2020



القبض على منجي حامدي و هو صانع
حلويات متزوج و اب لطفل يبلغ من العمر
ثلاث سنوات من قبل الشرطة. شكوا فيه ينتمي
لحركة إسلامية فتم اعتقاله وتعذيبه لمدة 15 يوما
من بعد سبوه.

1987
ماي



منجي حامدي

1992

أخيرا تمت تبرئته نهائيا
وخرج مالمسجن في
فيفري 1992 بعد

9
شهر من
الإيقاف.

1991

تضرب وتحرم
من الاكل

منجي توقف مرة
أخرى. تعرض للتعذيب
في الإيقاف بمركز
الشرطة بجندوبة.
وتعرض للتعذيب برشوة
مرات في السجن.

ومعاشدش يشوف

في ولدو.


طلبت زوجته
الطلاق

1988

• سكرت
السلطات
محل.
• ماعدش عندو دخل قار
فدراكمت عليه الحيون.


محل

مسكر



النزاع الإداري

وعيا منه بحدود القضاء الجزائري، انخرط سند الحق في الأشهر الأخيرة في نوع آخر من التقاضي أمام القضاء الإداري بهدف الحصول على تعويضات لفائدة ضحايا التعذيب وسوء المعاملة.



النزاعات المتعلقة بمسؤولية الدولة: مكمل واعد للتقاضي الجزائري:

بدأ اللجوء الى هذا النوع الجديد من التقاضي المتعلق بمسؤولية الدولة- المعروف تحت تسمية القضاء الكامل- لفائدة مستفيدين مصنفين يتعرضون لعديد التضييقات التعسفية على حرياتهم من قبل وزارة الداخلية. ويخضع جميع المستفيدين المذكورين لكل أو لإحدى التدابير التالية: الإقامة الجبرية، المنع من مغادرة التراب الوطني، الاستدعاءات المتكررة الى مركز الشرطة، التفتيش دون أي اجراء قضائي، رفض تسليم الوثائق الإدارية، التعطيل لفترة طويلة أثناء عمليات الرقابة المرورية أو الحدودية لأهداف استعلامية، أو أيضا التحقيقات في الأحياء والزيارات البوليسية لمحللات السكوى ومقرات العمل.

بعد التطبيق التعسفي للتدابير المقيدة للحرية نوعا من الهرسلة البوليسية التي يمكن تكييفها في كثير من الأحيان كسوء معاملة نظرا للضرر النفسي والمعنوي الذي تسببه.

توجه سند الحق في جويلية 2020 الى المحكمة الإدارية بدعوى في تجاوز السلطة لفائدة عديد المستفيدين المصنفين مطالبيا بتعليق، ثم بإلغاء، التدابير المقيدة للحرية والتصنيفات الادارية. وواصل سند الحق متابعة هذه القضايا كما تقدم ب 6 دعاوي جديدة في تجاوز السلطة سنة 2022 و2023.

بين شهر جانفي 2022 وتاريخ نشر هذا التقرير، تحصلنا على حكمين ايجابيين من المحكمة الإدارية في قضايا تجاوز سلطة لصالح أحد المستفيدين يقضيان بإلغاء تصنيفه الإداري وتدابير الرقابة الإدارية التي يخضع لها.

ومع ذلك فقد اتضح أن حكم التعليق أو الإلغاء الصادر عن المحكمة الإدارية في خصوص التدابير المقيدة للحرية، لا يؤدي دائما الى التوقف الفعلي عن ممارسة التدابير المذكورة، كما تعدّ نتائجها محدودة فيما يخص الأضرار النفسية والمعنوية والمادية التي لحقت بالضحايا والخطيرة في عديد الأحيان. لهذه الأسباب، قرر سند الحق استكشاف تجربة القضاء الكامل للحصول على الغاء التدابير والتعويضات في نفس الوقت، علما و أن الزام الإدارة بالتعويض المالي يمثل مبدئيا الطريقة الأكثر نجاعة لجعلها تضع حدا للممارسات غير القانونية لأعاونها.

نظم سند الحق في سبتمبر 2022 ورشة عمل لمحامييه/ محامياته، هدفها وضع استراتيجية للتقاضي الإداري المتعلق بمسؤولية الدولة لفائدة المستفيدين من سند، مع مراعاة الممارسات الفضلى وما يجب تجنبه من تحاليل لمضاعفة فرص النجاح. وقد شارك 4 قضاة من المحكمة الإدارية في ورشة التفكير هذه، مع العلم أن سند الحق كان قد نشر دليلا للتقاضي الإداري المتعلق بمسؤولية الدولة مثل أساسا للمناقشات خلال الورشة. ويشمل هذا الدليل جميع جوانب القضاء الكامل من تكييف مسؤولية الدولة الى طرق الاستعمال الناجع للإجراءات الاستعجالية مرورا بصعوبة تقدير مختلف الأضرار اللاحقة بالضحايا. وهو يقدم عرضا للممارسات الفضلى ولفقه القضاء الذي يمكن أن يستند عليه محامو/ محاميات سند الحق في صياغة طعونهم وفي توكي سبل الانتصاف الناجعة. واستنادا على هذا الدليل، أعدت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب دليلين موجزين باللغة العربية لمساعدة المحامين في الاعداد لطعون القضاء الكامل لفائدة ضحايا الإقامة الجبرية وتدابير الرقابة الإدارية التعسفية المؤسسة على التصنيف الإداري.

تم تقديم قضايا التعويض الأولى (في إطار دعاوي القضاء الكامل) أمام المحكمة الإدارية في ديسمبر 2021، و قد تقدمنا الى اليوم ب18 قضية تتعلق بمستفيدين مصنفين. حقق سند الحق أول نجاح مهم له إثر قضية قدمها في شهر ديسمبر 2021، حيث الغت المحكمة الإدارية تصنيف المستفيد و حكمت بتغريم وزارة الداخلية ب 5000 د لتعويض الضرر المعنوي للمستفيد. في صورة تأييد هذا الحكم في الطور الاستثنائي و في الملفات الأخرى التي انتهج فيها سند الحق نفس النوع من التقاضي، فسيدفع ذلك وزارة الداخلية الى إعادة التفكير في سياستها الأمنية.

لقد انطلقنا في توسيع مجال النزاعات المتعلقة بمسؤولية الدولة ليشمل مستفيدين من ضحايا التعذيب من الذين لم يستجيب القاضي الجزائري لمطالبهم.



تشدد القضاء الإداري في مادة توقيف التنفيذ: نتيجة لضغوطات السلطة التنفيذية؟

حتى وان كان خيار التقاضي الإداري واعدا في الوقت الحالي فان مضاعفة هجمات السلطة التنفيذية ضد استقلال القضاء يثير مخاوف جديدة من تراجع فقه القضاء الإداري نحو حماية أوسع للإدارة على حساب المواطنين، ضحايا التعسف في استعمال السلطة.

ان التطور الذي تشهده احكام القضاء الإداري في مادة توقيف التنفيذ المتعلقة بالقيود التعسفية على الحرية، مؤشر مثير للقلق بوجه خاص. وتحتوي كل القضايا المقدمة لفائدة المستفيدين - مهما كان نوع التقاضي- على مطالب في توقيف تنفيذ تدابير الرقابة الإدارية المطعون فيها. ويهدف ذلك الى الحصول على أحكام من المحكمة الإدارية تفضي بتأجيل تنفيذ القرار المطعون فيه الى أن تبت المحكمة الإدارية في شرعيته. وتعود السلطة التقديرية في هذا الشأن الى الرئيس الأول للمحكمة الإدارية.

من بين 25 مطلب في توقيف التنفيذ وقع تقديمه منذ ديسمبر 2021 لم تستجب المحكمة الإدارية الا ل 3 مطالب مقابل رفضها ل 12 مطالبا لعدم ثبوت صفة «الضرر الذي يصعب تداركه» بالنسبة لحالات التصنيف والرقابة الإدارية المطعون فيها. و هو نفس التمشي الذي اعتمدته نفس المحكمة عندما رفضت، في سبتمبر 2021، مطالب توقيف تنفيذ قدمتها شخصيات تحت الإقامة الجبرية بعد 25 جويلية 2021، تاريخ الاستيلاء على السلطة من قبل رئيس الجمهورية. وقد أثارت الأحكام المذكورة والتي وقع اتخاذها، على الأرجح، تحت ضغط السلطة التنفيذية، استياء القضاة الإداريين. في حين يعاني اليوم، المستفيدون من سند الحق والمعنيون بهذه الأحكام، من اضرار لا يمكن تداركها مثلما بين ذلك المحامون المكلفون في طعونهم.

اول قضية من هذا النوع تتعلق بوضعية منجي حمدي و هو مستفيد من سند تعريض للتعذيب خلال التسعينات و لم ينصفه القضاء الجزائري رغم تقدمه بشكوى من أجل التعذيب بعد الثورة. و بالفعل فقد استبعد القاضي الجزائري تكليف الوقائع كتعذيب لأن هذا الأخير لم يكن مجرّما بالمجلة الجزائرية الى حد سنة 1999، و بالتالي فان الوقائع القابلة للتكييف القانوني كعنف، حسب تقديره، قد سقطت الشكاوى في شأنها بمرور الزمن. تثير احدي العرائض المقدمة في اطار دعوى قضاء كامل، مسؤولية وزارة الداخلية ووزارة العدل إزاء التعذيب و سوء المعاملة المسلطن اثناء الاحتجاز. أما الدعوى الثانية، و هي الأكثر استحداثا، فهي تثير مسؤولية الدولة التونسية من أجل التباطؤ في تجريم التعذيب الى حد سنة 1999 و هو ما يشكل خرقا للمعاهدة الدولية لمناهضة التعذيب التي صادقت عليها تونس منذ 1988. ان هذا النزاع هو نتيجة لتوثيق مكثف للاضرار التي لحقت بالضحية كما هو نتيجة للنقاشات التي دارت حول الحجج القانونية المناسبة استنادا الى دليل التقاضي المتعلق بمسؤولية الدولة الذي نشره سند الحق في جانفي 2023



إدراكا منه بمحدودية نجاعة القضاء الإداري في النزاعات المتعلقة بالتقييد التعسفي للحريات، وقّر سند الحق لمستفيديه المصنفين S أشكالاً إضافية للمرافقة أو المساعدة القانونية. وقد توجهنا في عديد المناسبات إلى الإدارة العامة لحقوق الإنسان بوزارة الداخلية لطلب الغاء بعض التدابير و توصلنا بفضل هذه التدخلات إلى الحصول على جوازات سفر لنساء مصنفات S. وبالإضافة إلى ذلك فقد كلف سند الحق محامين/ محاميات بالدفاع على مستفيدين موضوعين تعسفياً تحت الإقامة الجبرية ومدعى عليهم جزائياً من أجل مخالفة هذا القرار. قضت الدوائر الجنائية بتبرئة المستفيدين بفضل محامي سند الحق الذين نجحوا في إثبات الطابع التعسفي للقيود الموضوعة على الحريات مما لا يتجه معه عقاب مخالفتها.


وبكفي أن نسوق مثال وضعيّة وثام. تم إيقاف هذه الشابة وتعذيبها وتتبعها من أجل الإرهاب سنة 2016. ورغم تبرئتها فإنها تخضع للتصنيف الإداري و للورسلة البوليسية الشديدة منذ ذلك الحين. توفي والدها إثر مدهامة بوليسية لمزله؛ توقف اخواتها عن الدراسة بسبب الورسلة البوليسية؛ انتهى مؤجرها بطردها من العمل بسبب الضغوطات البوليسية. بعد توجه وثام إلى المحكمة الإدارية بمساعدة سند، تم استدعاؤها إلى مركز الشرطة وتلقّت مكالمات وزيارات من الأعوان لاستجوابها حول وضعيتها الاجتماعية وممارساتها الدينية ودخلها وأيضاً حول الدعوى التي قدمتها للمحكمة. ورغم ذلك فقد رفضت المحكمة الإدارية مطلب توقيف التنفيذ وغضت الطرف على الأضرار النفسية والمادية الجسيمة التي تسببت فيها الورسلة على وثام وعائلتها.

تم اللجوء إلى نفس التمشي النمطي لرفض طلب توقيف التنفيذ المتعلق بقرار وضع طارق تحت الإقامة الجبرية.

وهو أب موضوع تحت الإقامة الجبرية منذ 2015 بعد احتفاظ دام 15 يوماً من أجل تهمة إرهابية لم تثبت عليه. تعرض طارق لعدد الأبقافات خاصة عندما أراد التنقل إلى إحدى المدن الكبرى لمعالجة ابنته المريضة أو عندما أراد اصطحاب زوجته وبناته إلى الشاطئ سنة 2020. تعاني زوجته وأطفاله من صدمات نفسية جراء الزيارات البوليسية وعمليات التفتيش حتى أن زوجته طابت الطلاق عديد المرات.

رغم خطورة الأضرار النفسية والمعنوية الناجمة عن الإقامة الجبرية فقد قوبلت بالتجاهل من طرف الرئيس الأول للمحكمة الإدارية.





رشاد جعيدان،
مثال للعزيمة والصمود

رشاد جعيدان هو أحد الضحايا الذين رافقتهم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب أمام العدالة الانتقالية. انطلقت محاكمته أمام الدائرة المختصة في تونس بتاريخ 4 أكتوبر 2018. لم يتغيب راشد على أي من الـ 22 جلسة التي عقدت منذ ذلك الحين، ودائما ما كان متعاوناً مع القضاة ومشجعاً للمحامين نحو التقدم ومواصلة المعركة رغم الظرف المحيط. شهدت بعض الجلسات استماعاً للمتهمين وللشهود لكن أغلبها كان سريعا بسبب غياب المتهم أو القاضي أو دون سبب. وعلى الرغم من ادراكه بالمخاطر المحيطة بمسار العدالة الانتقالية جزاء غياب الإرادة السياسية، إلا أن رشاد واصل في إصراره. وهو لا يفعل ذلك من أجل نفسه بل من أجل الشباب التونسي حتى لا يعرف يوما نفس مصيره. كما انه يفعل ذلك من أجل أخيه التوأم الذي توفي أثناء سجنه. ويواصل رشاد الالتقاء بالشباب للإدلاء بشهادته وللإسهام في التحسيس والتوعية حول أهمية المحاكمة في الوقاية من تكرار العنف.

وبنفس الإصرار والعزيمة ناقش رشاد أطروحة الدكتوراه في الرياضيات التي كان قد شرع فيها منذ 30 عاما والتي انقطع عنها عندما تم إيقافه في جويلية 1993. يجسد متذبذب جزاء آثار التعذيب، قدم رشاد بكل فخر عمله أمام اللجنة يوم 4 جوان 2022 عن سن يناهز 59 عاما وقد تلقى التهاني بالإجماع. نظمت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب احتفالا بهذه المناسبة وتحدثت في مواقعها على قصة الصمود هذه. نشر رشاد 16 مقالا علميا في مجلات متخصصة.

العدالة الانتقالية

عملت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب على إنجاز مسار العدالة الانتقالية منذ بدايته. وقامت المنظمة بالحق الشخصي في 7 قضايا أمام الدوائر المختصة في العدالة الانتقالية، وهي تراقب، من خلال سند الحق، سير الجلسات كما تعمل بشكل فعال على تقدّم المحاكمات واستراتيجيات الدفاع.

ورغم ذلك فيبدو لنا أن المسار يتباطأ مع مرور الوقت ولا يسعنا، للأسف، إلا أن نلاحظ تزايداً للانتظارات من قبل القضاة مما يبدو معه مستقبل العدالة الانتقالية أكثر غموضاً. وبات غياب الإرادة السياسية في استكمال المسار واضحا خاصة مع اختفاء العدالة الانتقالية من نص الدستور التونسي الصادر في 25 جويلية 2022. وفضلا عن ذلك فإن التهم المتكرر لرئيس الجمهورية على القضاء يثير مخاوفاً من ارتفاع الرقابة الذاتية في صفوف القضاة. وتجدر الإشارة إلى أن بعض القضايا التي انطلقت منذ 4 أو 5 سنوات والتي وصلت إلى مرحلة المرافعة والتداول، تشهد تأجيلا متكررا لجلساتها من قبل القضاة. يبدو اذن أن لا أحد منهم يرغب في المبادرة بالحكم وقد يكون ذلك خوفا على مسارهم المهني من الإجراءات الانتقامية.

وكان بعض المتهمين قد بدأوا في المثول أمام القضاء اثر التهديد بتجميد أملاكهم تبعا لإجراءات قامت بها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، إلا أنهم عدلوا عن ذلك بتشجيع من مؤسسة أمنية تحرض على عدم تنفيذ بطاقات الجلب الصادرة على الدوائر حتى بدأ الضحايا أنفسهم يفقدون الأمل.

ينظر الضحايا والمراقبون إلى فشل مسار العدالة الانتقالية كمقدمة لإفلاس دولة القانون.

سند الحق: وحدة للتحليل والمناصرة

منذ أكثر من سنة يواجه سند تحديا رئيسيا يتمثل في انغلاق الدولة التونسية على نفسها. وتعرض أنشطة الشراكة والتعاون الحاليان والمستقبليان مع السلط (الهيئة العامة للسجون والإصلاح، وزارة الداخلية ووزارة العدل) الى الخطر بسبب الإرادة المعلنة لرئيس الجمهورية في قطع كل سبل الحوار مع جمعيات الدفاع على حقوق الانسان. ونلاحظ ان الإدارات، حتى الأكثر انفتاحا، تتجنب التعامل مع الشركاء الجمعياتيين الذين طوّروا معها علاقات تعاون مثمرة في السنوات الأخيرة.

في غياب إمكانية تنفيذ استراتيجيات مناصرة مثمرة على المستوى الوطني، كُفّ سند من مستوى استنفاره ورصده للانتهاكات بالشراكة مع جمعيات أخرى. لقد قمنا بالتنسيق أو انضمامنا الى مبادرات اتصالية حول اعتداءات ضد المحامين والصحفيين والمناضلين الجمعياتيين والناشطين السياسيين والقضاة. كما شارك سند الحق في تحليل واستنكار المراسيم و مشاريع المراسيم الرئاسية القائمة للحريات مثل المرسوم 54 لسنة 2022 مؤرخ في 13 سبتمبر 2022 يتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال و مشروع تعديل المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات

شارك كامل فريق سند أنشطة توعية موجهة للمواطنين الشباب في الجهات والأحياء المهمشة و ذلك بالشراكة مع جمعيات مثل «أولادنا»، «افريقية»، «الرابطة التونسية للمواطنة»، «جمعية الثقافة و التربية على المواطنة»، «جمعية مسرح الحوار»، «جمعية أرتيميس»، «جمعية دمج للعدالة و المساواة»، «جمعية أصوات شباب الكريب»، «جمعية الياسقات»، أو أيضا المعهد المغربي للتنمية المستدامة و «مؤسسة هاينريش بل ستيفتونغ». ويشترك سند بانتظام في مقاهي الحوار وأيضا في الندوات الجامعية لعرض نشاطه ولتحسيس الشباب حول حقوقهم.

نظم سند كذلك حملات مناصرة واسعة النطاق على المستوى الدولي. وأعدّ تقريرا حول التعذيب والإفلات من العقاب بالتشارك مع الرابطة التونسية لحقوق الانسان والمنظمة التونسية لمناهضة التعذيب وذلك بمناسبة الاستعراض الدوري الشامل لسجل تونس في مجال حقوق الانسان. كما تولّى سند التنسيق لصياغة تقرير «الأمن والحريات» في إطار التحالف من أجل الأمن والحريات وتقرير آخر في إطار التحالف من أجل العدالة الانتقالية.

الى جانب النشاط المتعلق بإعداد التقارير قاد سند بعثة مناصرة في جينيف رفقة شركاء من جمعية دمج للعدالة والمساواة والرابطة التونسية لحقوق الانسان وجمعية الكرامة لحقوق والحريات ومنظمة نيبل بركاتي و الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب. و قد التقى هذا الوفد بمجموعات العمل المختصة في الإجراءات المتعلقة باستقلالية القضاة و المحامين و بحق التجمع السلمي و حرية تكوين الجمعيات، و المهتمة أيضا بالتعذيب و المعاملة القاسية و اللاإنسانية و المهينة و بالمدافعين على حقوق الانسان. وكانت هذه اللقاءات فرصة لعرض النتائج التي توصل اليها المجتمع المدني حول تدهور وضع حقوق الانسان في تونس مع التركيز على العنف المؤسساتي وعلى ظاهرة الإفلات من العقاب وأيضا على التعديلات التي تطول استقلال القضاء وحرية التعبير.


استنادا الى التحليل القانونية و النتائج التي توصل اليها سند الحق، تمكنت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب من اعداد تقييم حول التعذيب و الإفلات من العقاب ضمنتها في تقرير و أرسلته الى لجنة مناهضة التعذيب بتاريخ 13 جوان 2022. وقد عرض هذا التقرير بمناسبة اعتماد اللجنة لقائمة من النقاط التي ستوجه تونس في اعداد تقريرها قبل الاستعراض المقبل.

اعتمدت لجنة مناهضة التعذيب اثر نهاية دورتها في شهر نوفمبر 2022، قائمة النقاط المذكورة مستنسخة نفس المسائل التي أثارتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في تقريرها. و قد سلّطت هذه الأخيرة الاهتمام على العدد الكبير من الإصلاحات التشريعية و العملية التي يتعين على تونس اتخاذها لاحترام تعهدها الدولي المتعلق باتفاقية مناهضة التعذيب.

لتوجيه الدولة التونسية الى سبيل الإصلاحات نشرت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب تقريرا عنوانه 10 عقبات أمام العدالة: دليل الإصلاحات التشريعية ضدّ الإفلات من العقاب.

بالشراكة مع جمعية دمج للعدالة والمساواة، استند سند الحق الى الإجراءات الخاصة بهدف التنبه حول التعذيب والاحتجاز التعسفي لمايا: وهي تونسية عابرة جنسيا من ضحايا العنف، حيث تعرضت للتعذيب والاحتجاز التعسفي على أساس توجهاتها الجنسية وهويتها الجندرية.

على إثر خطاب الكراهية ضد المهاجرين من جنوب الصحراء، الذي ألقاه رئيس الجمهورية، عملنا بالتشارك مع جمعية « تونس أرض اللجوء» واتلنا بمجموعة العمل حول الاحتجاز التعسفي لإدانة استعمال مركز الايواء بالوردية كمركز احتجاز تعسفي للمهاجرين.




30 أوت 2014

لينا تتضرب وتتسبب من طرف أعوان في منطقة الامن في حومة السوق جربة.

لينا، 31 سنة.

لينا مدونة وصحفية ومدافعة عن الحقوق والحريات ومعروفة بنضالها ضد العنف المؤسسي.



28 أكتوبر 2014

لينا تشكي بالأعوان
آلي اعتدوا عليها.
ومن نهارتها
تبدى رحلة البحث
على العدالة
آلي لليوم ماوافقناش


18 نوفمبر 2017

بعد 3 سنين مالتحقيق ومحاولة طمس القضية،
قاضي التحقيق يوجه تهمة الاعتداء بالعنف لزوج
أعوان.

3
سنين



عائلتها قعدت مواصلة
النضال باش لينا
تأخذ حقها
وتتوصل للعدالة.



27 جانفي 2020


غادرتنا لينا بعد صراع مع المرض.

المشكلة

المشكلة انا الأعوان ماكانوش يحضروا
في الجلسات وتحكم عليهم غيابيا.
للأعوان هاذم في نظر القانون فإزبن
مالعدالة، اما في نفس الوقت يواصلوا في
خدمتهم عادي!

26 جوان 2020

بعام سجن
500 دينار
مصاريف تقاضي
المحكمة الابتدائية
بمدين تحكم بالأعوان
الآئين



المرحلة الاستثنائية بدأت في

27 جانفي 2023

**العدالة
للينا**

7 ديسمبر 2021

بعد ما اعترضوا الأعوان على الحكم الغيابي تحكم المحكمة
بعدم سماع الدعوى لواحد فيهم

وشورين سجن مع تأجيل
التقيد "سرسي"
و300 دينار مصاريف
تقاضي للآئين.



الشكر

إن عمل سند ، برنامج المساعدة المباشرة لضحايا التعذيب وسوء المعاملة التابع للمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في تونس ، لن يكون ممكناً بدون التعاون الممتاز مع شركائنا في الجمعيات والمؤسسات. تتقدم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب بالشكر الجزيل لجميع أصدقائها وشركائها الذين يسعون جاهدين لتحسين حياة الأشخاص الذين عانوا من الظلم والعنف ، والذين يعملون من أجل المزيد من سيادة القانون و ضد الإفلات من العقاب.

تود المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب أن تعرب عن شكرها لمناحيها ، ولا سيما الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون والاتحاد الأوروبي ، ومكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان وشؤون العمل بالولايات المتحدة الأمريكية و صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب.



Schweizerische Eidgenossenschaft
Confédération suisse
Confederazione Svizzera
Confederaziun svizra

Direction du développement
et de la coopération DDC



UNION EUROPEENNE



United Nations Fund
for Victims of Torture

ومع ذلك ، فإن محتوى التقرير هو مسؤولية المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب وحدها ولا ينبغي بأي حال من الأحوال تفسيره على أنه يعكس رأي المؤسسات التي تدعمه.

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب تشكر فريق رعاية سند ، ولا سيما نجلاء طالبي ، طابرين غاتري ، يسرى بوضياف ، حسيب عبيدي و سارة عطاوي ولوبابة شلبي وأمل شريف و نجلاء سليم للدعم المهني للمستفيدين وكذلك فريق العمل القانوني سند الحق ولا سيما هيلين لجي وإيناس لموم وحفيظ حافي ، وأسامة بوعجيلة و هيبية رباح ، وبابلا بارسانتي للمتابعة الدقيقة للملفات الاستراتيجية و المناصرة المستمرة وأخيرا تعرب المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب عن تقديرها لمختار الطريقي لدعمه المستمر.

كتب التقرير هيلين لجي و نجلاء طالبي و نجلاء سليم بناءً على بيانات الفريق وملاحظاته. شكراً لجميع الذين ساهموا في استكمال التقرير بنصائحهم

تصرح المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب بالنسخ المجاني لمقتطفات من هذا المنشور بشرط أن يتم منحها لمصادقة وإرسال نسخة من المنشور الذي يحمل المقتطف إلى مقرها الرئيسي.

تصميم: وكالة LMDK